

تهيد



عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»⁽⁵⁾.

5. قال شعيب الأرنؤوط في تخريجه لهذا الحديث في مسند الإمام أحمد: "إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجاله، وأخرج له البخاري متابعه أو مقروناً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأخرجه مسلم (55) (96)، والنسائي في "المجتبى" 156/7 - 157 من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، إلا أنه ذكر النصيحة مرة واحدة، وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" 460/6، وفي "الصغير" 35/2، والبيهقي في "السنن" 163/8 من طريق محمد بن يوسف، وأبو عوانة 36-37، والطبراني في "الكبير" (1260) من طريق أبي نعيم، وأبو عوانة 36/1 من طريق قبيصة، ثلاثتهم عن سفيان، به، وخالفهم علي بن قادم - فيما أخرجه الطحاوي في "شرح المشكل" (1442) - فرواه عن الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عطاء بن يزيد، عن تميم، بزيادة: عن أبيه، قال أبو جعفر الطحاوي: وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد: أن علي بن قادم غَلَطَ فيه، فأدخلَ أبا سهيل - وهو أبو صالح - بين سهيل وبين عطاء بن يزيد، ويذكرون أن أصلَ هذا الإسناد: عن سهيل، عن عطاء نفسه، وأخرجه مسلم (55) من طريق روح بن القاسم، وأبو داود (4944)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (1443)، وابن حبان في "روضة العقلاء" ص 194، والطبراني (1266)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (1265)، والحافظ في "تغليق التعليق" 54/2 من طريق زهير بن معاوية، وابن أبي عاصم في "السنة" (1091)، والطبراني (1267) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وابن أبي عاصم أيضاً (1089) من طريق جرير بن أبي حازم، وابن أبي عاصم أيضاً (1090)، والطبراني (1268) من طريق الضحاك بن عثمان، وأبو عوانة 36-37، والطبراني (1262)، وأبو نعيم في "المعرفة" (1265) من طريق وهيب، وأبو عوانة 37/1، وابن حبان (4574)،

قال علماءنا عليه السلام: هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ الشَّانِ وَعَلَيْهِ مَدَارُ الْإِسْلَامِ⁽⁶⁾، وقوله عليه السلام "الدين النصيحة" يجعل النصيحة هي جماع الدين وملاكه، لأن من لا نصح عنده وباطنه ملتبس بالغش؛ فليس عنده من الدين إلا الاسم، ويعضد ذلك تكرار اللفظ ثلاث مرات في إحدى الروايات، وما جاء في رواية النسائي: "إنما الدين النصيحة" فجاء بلفظ "إنما" الذي يتضمن الحصر والقصر، وحقيقة النصح أن يكون بهذه

والطبراني (1260)، وأبو نعيم في "المعرفة" (1265) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والطحاوي في "شرح المشكل" (1446) من طريق عبد العزيز بن المختار، والطبراني (1246)، وأبو نعيم في "المعرفة" (1265) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، والبيهقي في "الشعب" (7400)، وفي "الأدب" (226)، والحافظ في "التعليق" 57/2 من طريق إبراهيم بن طهمان، والبيهقي في "الشعب" (7401) من طريق جرير، والخطيب في "تاريخه" 207/14 من طريق سليمان التيمي، جميعهم عن سهيل بن أبي صالح، به، وخالفهم إسماعيل بن عياش - عند أبي يعلى (7164)، والطبراني (1265) -، فرواه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عطاء، به. بزيادة: "عن أبيه" وأشار إلى ذلك الدارقطني في "العلل" 117/10. ورواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده ضعيفة، وهذه منها، وزيادة: "عن أبيه" سقطت من مطبوع الطبراني، وعلقه البخاري في "صحيحه" = 1/137، فقال: باب قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم". قال الحافظ في "الفتح" 1/137: هذا الحديث أورده المصنف هنا ترجمة باب، ولم يخرج مسنداً في هذا الكتاب، لكونه على غير شرطه، ونَبَّه بإيراده على صلاحته في الجملة، وقد سلف الحديث في مسند ابن عباس برقم (3281)، كما ورد أيضاً في مسند أبي هريرة برقم (7954)، وبيننا هناك الاختلاف الذي وقع في إسناده، وأن مدار الحديث على تميم الداري، كما قال البخاري في "تاريخه" 2/35: فمدار الحديث كله على تميم، ولم يصح عن أحد غير تميم "أ.هـ.

6. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:

676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط2، 1392هـ، 73/2.

المثابة، لأنه الوصف النفسي الذي لا يصدر عنها إلا وهي خالصة من النفاق، عارية من الغش.

ثم لما حكم بهذا الحكم من جعل النصح هو الدين، قال مفسراً أو مبيناً: "الله، وكتابه، ولنبيه، ولأئمة المسلمين وعامتهم" فابتدأ بتقديم الأهم الأول وهو الله ﷻ؛ لأن الدين له حقيقة أصلاً وفرعاً ونقلًا، ثم ثنى بما هو تالٍ له في الرتبة وهو صفة من صفاته، قائم به، الناطق بعظمة جلاله، الشارح صدور أوليائه، الصادع ببيان أحكامه، المعجز ببيدع نظامه فقال: "ولكتابه"، ثم ثلث بما يتلو كلامه في الرتبة وهو رسوله الهادي إلى دينه، الموقف على أحكام طاعته، الصادق في إبلاغ رسالته، المفصل لمجمل شريعته، ثم ربع بالأئمة الذين هم أولو الأمر، وخلفاء الأنبياء في الأرض القائمون بسنة الله ﷻ في عبادته، ثم خمس بعامة المسلمين، وهم الباقيون منهم بعد النبي ﷺ والأئمة⁽⁷⁾

كما يدل هذا التعبير النبوي الشريف على أن النصيحة تشمل خصال الإسلام والإيمان والإحسان التي ذكرت في حديث جبريل عليه السلام، وسمى ذلك كله ديناً، فإن النصح لله يقتضي القيام بأداء واجباته على أكمل وجوهها، وهو مقام

7. الشافي في شرح مُسْنَد الشافعي، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، تح: أحمد بن سليمان - أبي تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط1، 1426 هـ - 2005 م، 5/ 543.

الإِحْسَانِ، فَلَا يَكْمُلُ النَّصْحُ لِلَّهِ بِدُونِ ذَلِكَ، وَلَا يَتَأْتَى ذَلِكَ بِدُونِ كَمَالِ الْمَحَبَّةِ الْوَاجِبَةِ وَالْمُسْتَحَبَّةِ، وَيَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ الْإِجْتِهَادَ فِي التَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِنَوَافِلِ الطَّاعَاتِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَتَرْكِ الْمَحْرَمَاتِ وَالْمَكْرُوهَاتِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا، وَفِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ كَانَ لِأَحَدِكُمْ عَبْدَانِ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَهُ، وَيُؤَدِّي إِلَيْهِ إِذَا أْتَمَنَّهُ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ عَنْهُ، وَكَانَ الْآخَرُ يُعْصِيهِ إِذَا أَمَرَهُ، وَيُخُونُهُ إِذَا أْتَمَنَّهُ، وَيَعُشُّهُ إِذَا غَابَ عَنْهُ كَأَنَّا سَوَاءٌ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَكَذَلِكَ أَنْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» خَرَّجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَخَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْحُبُّ أَفْضَلُ مِنَ الْخَوْفِ، أَلَا تَرَى إِذَا كَانَ لَكَ عَبْدَانِ أَحَدُهُمَا يُحِبُّكَ، وَالْآخَرُ يَخَافُكَ، فَالَّذِي يُحِبُّكَ مِنْهُمَا يَنْصَحُكَ شَاهِدًا كُنْتَ أَوْ غَائِبًا حُبُّهُ إِيَّاكَ، وَالَّذِي يَخَافُكَ عَسَى أَنْ يَنْصَحَكَ إِذَا شَهِدْتَ لِمَا يَخَافُ وَيَعُشُّكَ إِذَا غَبْتَ وَلَا يَنْصَحَكَ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ: قَالَ الْحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا الْحَالِصُ مِنَ الْعَمَلِ؟ قَالَ: مَا لَا تُحِبُّ أَنْ يَحْمَدَكَ النَّاسُ عَلَيْهِ، قَالُوا: فَمَا النَّصْحُ لِلَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَبْدَأَ بِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ حَقِّ النَّاسِ، وَإِنْ عَرَضَ لَكَ أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا لِلَّهِ وَالْآخَرُ لِلدُّنْيَا، بَدَأْتَ بِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى⁽⁸⁾.

8. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن السلمي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي (ت: 795 هـ)، تح: د. / محمد الأحمدي أبو النور، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1424 هـ - 2004 م، 1 / 229.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: مَا أَدْرَكَ عِنْدَنَا مَنْ أَدْرَكَ بِكَثْرَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ،
وَإِنَّمَا أَدْرَكَ عِنْدَنَا بِسَخَاءِ الْأَنْفُسِ، وَسَلَامَةِ الصُّدُورِ، وَالنُّصْحِ لِلْأُمَّةِ، وَسُئِلَ ابْنُ
الْمُبَارَكِ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: النُّصْحُ لِلَّهِ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ يُقَالُ: أَنْصَحُ النَّاسَ
لَكَ مَنْ خَافَ اللَّهَ فِيكَ⁽⁹⁾.



9. المرجع نفسه: 1 / 236.